صيام مائة سنة وصيام اليوم الثاني يعدل مائة سنة وصيام الثالث يعدل ثلث مائة
وصيام يوم الرابع يعدل صيام اربع مائة سنة وصيام الخامس يعدل صوم خمس مائة
سنة وصيام السادس يعدل صيام ستة مائة سنة وصيام اليوم السابع يعدل صيام
سبع مائة سنة وصيام يوم التروية يعدل صيام الف عام وصيام عرفة يعدل الفي عام
رواها ابو منصور الديلمي وروى ان من صام ايام العشر اكرمه الله تعالى بعشر كرامات البركة
في عمره والزيادة في ماله والحفظ لعياله والتكفير لسيئاته والتضعيف لحسناته والتسليل
لسكراته والضياء لظلمات قبره والثقل لميزان حسناته والنجاة من دركات جهنم
والصعود في درجات الجنة واما ثواب الاضحية قال الله تعالى في سورة الحج ويذكروا
اسم الله اى عند الذبح في ايام معلومات يعني يوم النحر وثلثة بعده وقيل المعلومات
ايام النحر والمعدودات ايام التشريق وهو طريق الفقهاء وهو الشديد بتأويل الكتاب
لانه ذكر في ايام معلومات الذبح وفي ايام المعدودات الذكر عند الرمي على ما مر فقال
من بهيمة الانعام يعني ليذكروا اسم الله عند الذبح والنحر على الابل والبقر والغنم
فلا يجوز الاضحية من غيرها فكلوا منها الامر للاباحة ليس للوجوب اى حل لكم الاكل
منها اى من لحوم الانعام فرخص ذلك للمسلمين وكان المشركون لا يأكلون من لحوم
هذا يأهم شيئا واطعموا البائس الفقير يعني الذي لا شيء له من الاضحية والتطوع
واتفق العلماء على ان الهدى اذا كان تطوعا يجوز للهادي ان يأكل منه وكذلك الاضحية
والسنة في اكلها الاضحية التطوع ان يأكل من كبدها اولا لما روى عن عبد الله بن بريدة
عن ابيه قال ان رسول الله لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يأكل يوم الاضحى حتى يرجع
من المصلى فان رجع يأكل من كبد الاضحية والتكبير فيما بعد الاكل من كبدها او لحمها ان

يتصدق

ان يتصدق ثلثها ان كان المضحي غنيا وان كان صاحب العيال او هو وسط الحال
في اليسار فلا استحباب له ان يترك التصدق منها لتكون له وسعة بها على عياله
واختلفوا في الهدى الواجب بالشرع هل يجوز للهادي ان يأكل منه شيئا مثل
دم التمتع والقران والواجب بافساد الحج وفواته وجزاء الصيد فذهب قوم الى انه لا يجوز
ان يأكل منها شيئا وبه قال الشافعي وكذلك ما اوجبه على نفسه بالنذر وقال اصحابنا
ولا يأكل من جزاء الصيد والنذر ويأكل مما سوى ذلك وبه قال احمد واسحاق وقال
مالك يأكل من هدى التمتع ومن كل هدى وجب عليه الا من فدية او جزاء الصيد
والنذر روى عن اصحاب الرأي يأكل من هدى التمتع والقران ولا يأكل من واجب سواها
وروى عن عائشة رضي الله عنها قالت ان رسول الله قال ايام التشريق كلها ذبح من عمل يوم النحر احب الى الله تعالى
من اهراق الدم وانه لتأتي يوم القيمة بقرونها واشعارها واظلافها فتوضع على الحسنات
الميزان سبعين ضعفا وان الدم ليقع من الله تعالى بمكان قبل ان يقع من الارض فطيبوا
بها نفسا رواه ابن ماجه والترمذي وروى عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله
في يوم النحر ما عمل ادمي في هذا اليوم افضل من دم يهراق الا ان يكون رحما توصل رواه
الطبراني في الكبير وروى عن علي رضي الله عنه عن النبي قال ايها الناس ضحوا واحتسبوا واجزاء
بدمائها فان الدم وان وقع في الارض قبل ان يقع من حر الله عز وجل رواه الطبراني في
الاوسط قولوا واحتسبوا اى عدوا واجرا من عند الله تعالى بسبب دمائها قولوا يقع من
حر الله اى يقع من حفظ الله تعالى وروى عن حسن ابن علي رضي الله عنه قال قال رسول
الله من ضحى طيبة نفسه محتسبا اى معدا من عند الله اجر الاضحية كانت حجابا من
النار رواه الطبراني في الكبير وروى عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال قال رسول الله ما هذه
الضحايا

Copyright © King Saud University